أ_الصفقات العمومية عقود مكتوبة: يتم إبرام الصفقة العمومية كتابة،تعتبر قاعدة عامة وشرط جوهري إلب ارم أي صفقة وهذا حتى تسهل عملية إثباتها والرقابة غير أن هذه القاعدة العامة قد تقع عليها بعض االستثناءات كوجود حالة استعجالملح معلل بخطر داهم يتعرض له ملك أو استثمار هنا يمكن الشروع في بداية تنفيذ الخدماتقبل إب ارم الصفقة العمومية ويجب أن تقتصر هذه الخدمات على ماهو ضروري فقط لمواجهة وهذا عمالً بأحكام المادة 12 من المرسوم الرئاسي .ب_خضوع الصفقات العمومية ألحكام معينة: من أهم خصائص الصفقة العمومية خضوعها يلتزم طرفي الصفقة بإتباعها،وافقة لجنة الصفقات العمومية وهذا عمالً الصفقة غير قانونية وال تحوز على م بحكام المادةج_موضوع الصفقات العمومية : من خصائص الصفقة العمومية أن يكون موضوع الخدمةالتي يقدمها المتعامل المتعاقد في الصفقة محدد ويشمل مجموعة من العمليات المحددة فيالمادة 24 من القانون 12/23 والتي تتعلق بانجاز أألشغال واقتناء اللوازم وانجاز الدراساتد_العتبة المالية: وضع المشرع الج ازئري عتبة مالية معينة للجوء إلى إبرام صفقة عامة،تلتزم المصلحة المتعاقدة بإجراء صفقة عامة متى فاق مقدار العقد المراد إبرامه قيمة ماليةمحددة قانونا وهذا يختلف باختالف موضوع الصفقة العمومية إذ تنص المادة 13 منالمرسوم الرئاسي رقم 247/15 على أنه: " كل صفقة عمومية يساوي فيها المبلغ التقديريوجوبا إبرام صفقة عمومية وفق اإلجراءات الشكلية المنصوص عليها في هذا الباب، تعد المصلحة المتعاقدة إجراءات داخلية إلبرام هذه الطلبات وعندما تختار المصلحةالمتعاقدة أحد اإلجراءات الشكلية المنصوص عليها في هذا المرسوم،مواصلة إبرام الطلب بنفس هذا اإلجراء".والمالحظ هنا أن المشرع الج ازئري من خالل القانون 12/23 لم يحدد عتبة مالية إلبرامالصفقة العمومية وكما أشرنا سابقا ترك هذا أألمر لتنظيمه بواسطة المراسيم.ه_أطراف الصفقة العمومية: من خصائص الصفقة العمومية أن يكون أحد أط ارفها شخصمن أشخاص القانون العام "المصلحة المتعاقدة" والمحدد حص ار في المادة 09 من القانون12/23 المتعلق بالصفقات العمومية : الدولة ممثلة في الهيئات اإلدارية واإلدارات العمومية،الجماعات المحلية المؤسسات العمومية الخاضعة للقانون العام،والمؤسسات العمومية االقتصادية المكلفة من قبل الدولة أو الجماعات المحلية باإلشراف المؤسسات العمومية الخاضعة للقواعد التجارية ، كليا أو جزئيا من ميزانية الدولة أو ميزانية الجماعات المحلية.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي